

المجموع

قبل الخطبة وبعدها قبل الصلاة والتنفل ما لم يقعد الإمام على المنبر وانقطاع النافلة بجلوسه على المنبر قبل لشروعه في الأذان وجواز الكلام حال الأذان وقول المصنف فلا يجوز أن يشتغل عنه بالتنفل معناه يكره الاشتغال عنه بالتنفل وليس المراد تحريمه أما الأحكام فقال أصحابنا إذا جلس الإمام على المنبر امتنع ابتداء النافلة ونقلوا الإجماع فيه وقال صاحب الحاوي إذا جلس الإمام على المنبر حرم على من في المسجد أن يبتدئ صلاة النافلة وإن كان في صلاة جلس وهذا إجماع هذا كلام صاحب الحاوي وهو صريح في تحريم الصلاة بمجرد جلوس الإمام على المنبر وأنه مجمع عليه وقال البغوي إذا ابتدأ الخطبة لا يجوز لأحد أن يبتدئ صلاة سواء كان صلى السنة أم لا وقال الشيخ أبو حامد إذا جلس الإمام على المنبر انقطع التنفل فمن لم يكن في صلاة لم يجز له أن يبتدئها فإن كان في صلاة خففها وقال المتولي إذا قلنا إذا قلنا الإنصات سنة جاز أن يشتغل بالقراءة وصلاة النفل وإن قلنا الإنصات واجب حرم ذلك هذا كلامه والمشهور المنع من الصلاة مطلقا سواء أوجبنا الإنصات أم لا فإن خرج الإمام وهو في صلاة استحبه له أن يخففها بلا خلاف ولا تبطل واتفق الأصحاب على أن النهي عن الصلاة ابتداء يدخل فيه بجلوس الإمام على المنبر ويبقى حتى يفرغ من صلاة الجمعة وأما قول المزني في المختصر قال الشافعي إذا زالت الشمس وجلس الإمام على المنبر وأذن المؤذن فقد انقطع الركوع يعني التنفل فقال الشيخ أبو حامد والأصحاب هذا غلط من المزني لأن التنفل يمتنع بمجرد جلوس الإمام ولا يتوقف على الأذان قالوا وقد قال الشافعي في الأم إذا خرج الإمام وجلس على المنبر انقطع التنفل وأعلم وأما إذا دخل داخل والإمام جالس على المنبر أو في أثناء الخطبة فيستحب له أن يصلي تحية المسجد ركعتين ويخففهما ويكره تركهما للحديث الصحيح إذا دخل أحدكم المسجد فلا يجلس حتى يصلي ركعتين وإن دخل والإمام في آخر الخطبة وغلب على ظنه أنه إن صلى التحية فاته تكبيرة الإحرام مع الإمام لم يصل التحية بل يقف حتى تقام الصلاة ولا يقعد لئلا يكون جالسا في المسجد قبل التحية وإن أمكنه الصلاة وإدراك تكبيرة الإحرام صلى التحية هكذا فصله المحققون منهم صاحب الشامل وأطلق البغوي وجماعة كما أطلق المصنف وإطلاقهم محمول على التفصيل المذكور قال صاحب العدة يستحب للإمام أن يزيد في الخطبة قدرا يمكنه أن يأتي بالركعتين فيه وهذا موافق لنص الإمام الشافعي فإنه قال في الأم إذا دخل والإمام في آخر الكلام ولا يمكنه صلاة ركعتين خفيفتين قبل دخول